

قرارات

وزارة التجارة والصناعة

قرار رقم ٨٨٢ لسنة ٢٠١٧

وزير التجارة والصناعة

بعد الاطلاع على قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٢٠ لسنة ٢٠٠٥ بتنظيم وزارة التجارة والصناعة ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٧٩ لسنة ٢٠١٥ بتشكيل الوزارة ؛

وعلى القرار الوزاري رقم ٤٥٩ لسنة ٢٠١٦ بتشكيل الجانب المصرى فى مجلس الأعمال

المصرى - المجرى ؛

وعلى ما عرضه مدير مكتب وزير التجارة والصناعة والمشرف على الإدارة العامة

للمكتب الفنى والإدارة العامة للسكرتارية بتاريخ ٢٠١٧/٦/٨ ؛

قرر:

(المادة الأولى)

يضم إلى مجلس الأعمال المصرى - المجرى المشكل بالقرار الوزاري رقم ٤٥٩ لسنة ٢٠١٦

المشار إليه :

الدكتور/ إيهاب محمد يوسف - رئيس مجلس إدارة شركة ريسك فرى .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار بالوقائع المصرية ، ويعمل به اعتباراً من تاريخ نشره ، وعلى الجهات

المختصة تنفيذه .

صدر فى ٢٠١٧/٦/٩

وزير التجارة والصناعة

المهندس/ طارق قابيل